

وزارة المالية

قرار رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١٩

بشأن قواعد ومعايير تحديد عينة فحص إقرارات مولى الضريبة
على الدخل عن الفترة الضريبية ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إصدار قانون الضريبة على الدخل وتعديلاته؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

قرر:

(المادة الأولى)

يكون تحديد عينة الإقرارات المقدمة المستندة إلى دفاتر وحسابات منتظمة من مولى الضريبة على الدخل التي تتولى مصلحة الضرائب المصرية فحصها عن الفترة الضريبية ٢٠١٨ طبقاً للقواعد والمعايير الآتية:

- ١ - مدى التزام الممولين بالقواعد المنصوص عليها في قانون الضريبة على الدخل المشار إليه في شأن إعداد وتقديم الإقرارات.
- ٢ - إقرارات الممولين للأنشطة ذات المخاطر العالية.
- ٣ - الإقرارات التي تتضمن تعاملات مع أشخاص مرتبطة.

(المادة الثانية)

تصدر مصلحة الضرائب المصرية تعليمات بالإجراءات التنفيذية للقواعد والمعايير المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ صدوره.

صدر في ١٥/٦/٢٠١٩

وزير المالية

د. محمد معيط